

91-14/ ما حكم المريض الذي لا يستطيع الوضوء ولا التيمم فهل

يصلى بلا شيء؟ | الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. هذا سائل يسأل يقول مريض لا يستطيع الوضوء ولا التيمم. هل يصلى بغير شيء؟ احسن الله اليك نعم فاتقوا الله ما استطعتم. اذا امرتكم بالله فاتوا مما استطعتم. فالصلاة لا يتركها الانسان. فاذا كنت لا تستطيع الوضوء - 00:00:00

ولا التيمم في الصحيحين في قصة عائشة رضي الله عنها في قصة العقد لما بعث النبي عليه السلام قوما من اصحابه يبحث عن العقد فحظرت الصلاة وليس عندهم ماء. ولم تنزل اية التيمم. ولم تنزل اية التيمم - 00:00:20

فصلوا بغير وضوء ثم انزل الله التيمم ولم يؤمروا باعادة. وهذه الحالة التي هي في حالة التي لم يشرع فيها التيمم وش بك ما قال اي حالة عدم التيمم يعني حينما آآ صلوا بغير وضوء - 00:00:40

وليس للوضوء بدل كانها كأن التيمم معدوم فيشبهه صورة ماء الى عدموا الماء ولم يستطيع آآ ويستطيع اتيانه كالمريض الذي لا يستطيع الوضوء بالماء ولا يستطيع التيمم بالتراب فهو مثل حالة عدم - 00:01:00

مشروعية حالة عدم مجدهم مثل حالة عدم وجود التراب ولهذا هو بل هو في الحقيقة صلى بغير وضوء بل قد يقال نشأت صلى بغير وضوء وصلوا بغير وضوء لانهم لا يوجد باء - 00:01:21

كذلك من باب اولى اذا صلى بغير تيمم لكونه لا يستطيع اه التراب مريض لا يستطيع التراب او لا يستطيع التيمم. او يستطيع التيمم لكن لا يستطيع التحرك لاجل يخطرها. وليس عنده احد - 00:01:41

فلا بأس واذا يؤم الانسان بشيء فيأتي ما استطاع وهذا شرط ومن شرط الصلاة فاذا سقط ولله الحمد هل يشرع له ان ينطق بغيره مسلا؟ اذا كان عنده غيره في هذه الحالة - 00:02:00

لا بأس اذا كان عنده غيره وامكن مثل انسان يمكن ان يوظاه غيره ولا منة عليه ولا ضرر عليه في هذا فلا بأس بذلك. نعم - 00:02:20